



تقنيات جمع الأدلة وتحليلها في قضايا الفساد المالي والإداري

الباحث: احمد حسن عطار صكر

جامعة المصطفى العالمية / كلية العلوم و المعارف / قسم القانون

د. مهدي شريف

جامعه المصطفى العالمية / كلية العلوم و المعارف / قسم القانون

المخلص

تعتبر قضايا الفساد الإداري والمالي من أخطر القضايا والمشاكل التي يمكن ان تواجه المجتمع بسبب ما تنطوي عليه من مظاهر الفساد والانحراف عن المعايير الأخلاقية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية السوية، كما صار واضحاً للجميع أن تلك الظاهرة تمثل التحدي الأكبر امام المحققين ولا سيما بخصوص التقنيات التي يتبعونها لجمع الأدلة و تحليلها ولأهمية هذا الموضوع قمنا بدراسة وفق المنهج الوصفي- التحليلي لتسليط الضوء على موضوع تقنيات جمع الأدلة وتحليلها في قضايا الفساد المالي والإداري، وتظهر أهمية البحث في أنه يساعد على فهم تقنيات ومتطلبات جمع الأدلة في من قبل المحققين في ذلك النوع من القضايا، مما يؤدي إلى تعزيز دور المحقق في عملية جمع الأدلة و تحسين التشريعات والسياسات القانونية ذات الصلة وتطوير الإجراءات والتدابير المتبعة لتحقيق فعالية أكبر في جمع الأدلة ومعالجة المتسببين في الفساد، والتركيز على أهمية الملاحقة الإجرائية من خلال بيان دور هيئة النزاهة الاتحادية العراقية في التحقيق في تلك الجرائم وكل ما يتعلق بالفساد الإداري والمالي، وقد استنتجت الدراسة أن الفساد الإداري والمالي ظاهره قديمة أصابت الجهاز الإداري في العراق وأن أول دور يقوم به المحقق وفق قانون الإجراءات الجنائية هو إجراء التحقيقات الأولية في كافة جرائم الفساد الإداري والمالي في الاخبارات والشكاوي التي ترد اليه، إن لهيئة النزاهة الاتحادية دور هام وكبير في مكافحة الفساد الإداري والمالي.

الكلمات المفتاحية: دور المحقق، جمع الأدلة، قضايا الفساد، هيئة النزاهة، الفساد الإداري والمالي.

Evidence and its Analysis in Financial and Administrative Corruption Cases

Researcher: Ahmed Hassan Attar

Dr. Mahdi Sharifi

Abstract

Administrative and financial corruption are among the most serious issues and problems that society can face due to the manifestations of corruption and deviation from sound ethical, social, political, and economic standards they entail. It has become clear to everyone that this phenomenon represents the greatest challenge facing investigators, particularly with regard to the techniques they use to collect and analyze evidence. Given the importance of this topic, we conducted a study using a descriptive-analytical approach to shed light on the techniques used to collect and analyze evidence in financial and administrative corruption cases. The importance of the research lies in its ability to help investigators understand the techniques and requirements for collecting evidence in these types of cases. This strengthens the role of the investigator in the evidence collection process, improves relevant legislation and legal policies, and develops the procedures and measures followed to achieve greater effectiveness in collecting evidence and punishing those responsible for corruption. The study also emphasizes the importance of



procedural prosecution by clarifying the role of the Iraqi Federal Integrity Commission in investigating these crimes and everything related to administrative and financial corruption. The study concluded that administrative and financial corruption is an old phenomenon that has afflicted the administrative apparatus in Iraq, and that the primary role of the investigator, according to the Criminal Procedure Code, is to conduct preliminary investigations into all administrative corruption crimes. The Federal Integrity Commission plays a significant and important role in combating administrative and financial corruption.

Keywords: Investigator's role, evidence gathering, corruption cases, Integrity Commission, administrative and financial corruption.

المقدمة

هنالك شبه إجماع على خطورة القضايا والمشاكل التي يسببها الفساد الإداري والمالي، وقد اعتبر الباحثون أنّ ذلك من أخطر المشاكل التي تهدد كافة المجتمعات بسبب ما يحمله الفساد من معان الانحراف عن المعايير والمضامين الأخلاقية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية السوية، وصار واضحاً للجميع إن الفساد الإداري والمالي من أصعب التحديات التي تواجه القيادة، وهو ما يستدعي دراسة هذه الظاهرة وتحليلها للوقوف على الأسباب الحقيقية وراءها، ولأهمية هذا الموضوع قمنا بدراسة موضوع الأتقنيات جمع الأدلة وتحليلها في قضايا الفساد المالي والإداري وتتجلى أهمية البحث من أن الفساد يمثل تحدياً كبيراً تعاني منه معظم الدول ويتطلب بذل الكثير من المساعي المستمرة للحد منه ومكافحته، كما يعتبر دور المحقق مهم للغاية في جمع الأدلة والبحث عن الحقائق التي تساعد على اكتشاف الجرائم الإدارية والمالية وإثباته، ولا سيما أنّ قوانين الإجراءات الجنائية لم تورد وسائل وتقنيات التحري على سبيل الحصر بل إن المشرع لم يحدد الوسيلة التي يمكن أن يلجأ إليها المحقق أو من يقوم بمهمة التحري، كما تساهم هذه الدراسة في تعزيز النظام القانوني في العراق عبر فهم تقنيات جمع الأدلة في قضايا الفساد مما يساعد في تحسين التشريعات القانونية ذات الصلة وتطوير الإجراءات والإرشادات لتحقيق فعالية أكبر في جمع الأدلة ومعاينة المتسببين في الفساد

وقد قمنا بتقسيم هذا البحث إلى مبحثين؛ المبحث الأول الطبيعة القانونية لجمع الأدلة في قضايا الفساد المالي والإداري حيث قسمناه إلى مطلبين؛ المطلب الأول مفهوم جمع الأدلة، والمطلب الثاني مفهوم الفساد المالي والإداري

والمبحث الثاني أساليب وتقنيات جمع الأدلة حيث قسمناه إلى مطلبين؛ المطلب الأول تقنيات جمع الأدلة وتحليلها في مرحلة التحري، والمطلب الثاني التقنيات جمع الأدلة وتحليلها في مرحلة التحقيق

المبحث الأول: الطبيعة القانونية لجمع الأدلة في قضايا الفساد المالي والإداري

تعتبر قضايا الفساد الإداري والمالي من أخطر القضايا على المجتمع والأخلاق من بين كل جرائم الفساد فهي لا تترك وراءها عادي أي أثر يمكن للمحقق أن يكتفبه في معظم الأحيان على اعتبار أنها تحدث وراء الأبواب الموصدة وخصوصاً جرائم الفساد المالي الضخمة حيث يقوم بها أفراد يشغلون وظائف عامة أو جماعات تمارس تكليفاً عاماً كما يمكن اعتبارها جريمة تنظيمية في أحد أشكالها. وبالنسبة لتقنيات جمع الأدلة في التشريع العراقي فكما قلنا بأن المحقق هو الشخص المكلف بالتأكد من حقيقة أمر معين من خلال البحث والنقصي، فهو يقوم بمباشرة سلسلة من التدابير الضرورية قبل المحكمة بغية بلوغ الحقيقة عبر التثبت من



الأدلة التي تثبت ارتكاب الجريمة ونسبتها إلى فاعل معين¹ ويمكن القول ان المحقق شخص مخول بالقيام بالتحقيق وفق أحكام القانون كما هو مشار اليه في قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (23) لسنة 1971 معدل ويتم تعيينه وفق أمر قضائي يكون صادر عن رئيس مجلس القضاء الأعلى² ولمعرفة الطبيعة القانونية لجمع الأدلة في قضايا الفساد المالي والإداري قمنا بتقسيم هذا المبحث الى مطلبين؛ المطلب الأول مفهوم جمع الأدلة في قضايا الفساد الإداري و المطلب الثاني تأثير الفساد الاداري والمالي على المجتمع والاقتصاد

المطلب الأول: مفهوم جمع الأدلة في قضايا الفساد المالي والإداري

يتمثل دور المحقق في إجراء التحقيقات الأولية وجمع الأدلة اللازمة لكشف الجريمة والحيلولة دون فقدان أدلة إثبات الجريمة، ومنع توقف التحقيقات إضافة إلى صدور أحد أنواع القرارات في المحكمة. ويعتبر جمع الأدلة أمراً هاماً للغاية في عمل المحققين حيث يتطلب السرعة في تحصيلها قبل ضياعها أو إخفائها. لذلك سنقوم بتقسيم هذا المطلب الى فرعين؛ الفرع الأول مفهوم جمع الأدلة، والفرع الثاني مفهوم الفساد المالي والإداري

الفرع الأول: مفهوم جمع الادلة

الأدلة في اللغة مفرد لها دليل، والاسم دلالة وقيل الدليلي علمه بالدلالة، وأدلت بالطريق إدلالاً، ودلت به أدل دلالة، وقوله تعالى: ثم جعلنا الشمس عليه دليلاً؛ فالأدلة جمع دليل بمعنى الحجج والبراهين والدليل.³

وعادة ما تبدأ إجراءات التحقيق الأولي بجمع الأدلة الخاصة بالجريمة المرتكبة، فهي بذلك مفتاح عمل قاضي التحقيق، والمادة الأساسية لمعرفة الحقيقة، لكن ليس كل الأدلة التي تكون موجودة في ملف القضية صحيح، والسبب في ذلك أن الكثير من الأدلة، ولاسيما المعنوية منها والأدلة اللفظية، تبدو صحيحة بالرغم من استيفائها للشروط الشرعية، لكن في حالة الثبوت، غير أنه ليس كذلك في الواقع، وانعدام الشروط الفنية الواجب اتباعها في أدوات وأساليب جمع الادلة في مرحلة التحقيق الأولي، والتي تحظى بأهمية كبيرة بصفقتها اللبنة الأساسية لكافة الحقائق وإثباتها، لذلك فإن عدم التقيد بالشروط الفنية بهذا الخصوص يخلق للقاضي صعوبات للقاضي وتكون مهمته هو التمييز ما بين الأدلة المصطنعة والحقيقية مما ينتج عنه الخطأ عند تقدير تلك الأدلة.⁴

إثبات الجريمة معناه أنه ينبغي على من يدعي ارتكاب جريمة من قبل فرد إثباتها؛ وفي أي وقت يدعى المدعي بصفته دفاعاً شيئاً ما يحتاج إلى دليل، فإن إثباته يقع على عاتقه. وبذلك يحتاج المتقاضون أو من رفعت الدعوى عليهم، لإثبات أو رفض تلك المسألة لدى الجهات القضائية إلى أدلة تسمى أدلة الجريمة. و المحقق يتولى جمع تلك الأدلة. إن إثبات أي أمر في القضاء هو حجر الزاوية لمفهوم "تقديمه بالأدلة"؛ وعليه فإن أي شيء يتم ادّعاءه ولم يتم إثباته فإنه كالشيء الذي لا وجود له في الواقع. من حيث فرضية الاعتراف فهو أحد الأدلة الموثوقة في الإجراءات

الفرع الثاني: مفهوم الفساد المالي والإداري

الفساد لغة البطلان من فسد على خلاف صلح، وفسد الامر أي بطل واضمحل، كما جاء الفساد بمعنى اللهو واللعب واللهو وأخذ المال من غير وجه حق.⁵

¹ الطيار، علي بن عبدالله سابع، (د ت)، التكامل المهني بين المحقق والقاضي في الدعوى الجزائية، رسالة دكتوراه مقدمة إلى

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص 18

² المادة (51/ هـ) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (23) لسنة 1979 المعدل

³ ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 2010، ج 11، ص 249.

⁴ السلمي، عياض، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، دار التدمرية للنشر، الرياض، 2005، ج 1، ص 94.

⁵ جهامي، جيرار، (1998)، موسوعة مصطلحات الفلسفة عند العرب، لبنان: مكتبة ناشرون، ج 1، ص 626



والإداري من الإدارة مأخوذة من الدور والدوران أي التحرك من شيء و الطواف حوله، ويقال دار الشيء أي يدور دورانا بمعنى تحرك وعودة للموضع الذي انطلق منه.⁶

و الإداري في الأصل إدوارة وللتخفيف حذف منها الواو كأى فعل أجوف، وإدارة على وزن إفعالة مثل إجازة.⁷

والمالي من مال وهو كل ما يملك من ذهب وفضة ثم تم إطلاقه على كل ما يملك ويقتنى من الأعيان⁸

بالرغم من أن مصطلح الفساد ليس بعيداً بمعناه عن المعنى اللغوي، لكن هناك اختلافات كثيرة، حيث أكد الجميع تقريباً أنه يصعب عرض تعريف شامل يغطي كل الحالات. مع أنه يمكن ذكر أمثلة يتفق الآخرون معها، وتلك هي صعوبة التعريف حيث أكد البعض على أن رجال القانون لن يتفقوا في هذا المجال أبداً على تعريف واحد.⁹

والفساد الإداري بشكل عام يشير لمجموعة من سلوكيات الموظفين موظفي القطاع العام وهم الذين يتجاهلون القواعد والأعراف المقبولة لبلوغ مصالح غير تنظيمية¹⁰

وتم تعريف الفساد المالي كالتالي: " الفساد المالي معناه الحصول على الثروة بأساليب محرمة في الشريعة الإسلامية وكل نوع من أنواع الاستيلاء غير المشروع على الاموال الحكومية وما في حكمها مثل الرشوة والاختلاس والريع الاقتصادي والابتزاز وأخذ الأموال والتدخل فيها وكذلك الاستيلاء عليها بشكل غير مشروع والممتلكات باستخدام الامتيازات والاستغلال المالي محظور"¹¹

المطلب الثاني: تأثير الفساد الإداري والمالي على المجتمع والاقتصاد

اختلفت آراء فقهاء القانون حول آثار الفساد الإداري والمالي في القانون العراقي، ومن بينها حالات ذكر فيها أن الفساد الإداري والمالي يخل بتركيبية النفقات الحكومية وينتج عنه خطط معقدة غير مبررة واستثمارات ضخمة لا يمكن مراقبتها عن كثب. كما انه وبسبب انخفاض الرواتب والمزايا الممنوحة في القطاع العام، فإن الفساد الإداري والمالي يوفر فرصاً للموظفين ذوي الخبرة بطريقة تشجعهم على مواصلة العمل والتعاون مع القطاع الخاص وبالتالي تتراجع كفاءة القطاع العام علماً أن آثار الفساد في العراق كبيرة ومدمرة وهي في العادة آثار سلبية على جميع الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، وبالتالي لابد من معرفة تلك الآثار المدمرة ونتائجها بما يساعد على خلق نوع من الوعي ويحفز القوى الأخرى في المجتمع من مؤسسات وأحزاب وتنظيمات لمحاربة تلك الظاهرة والعمل على ملاحقة ومعاقبة رموز الفساد، وسنكتفي في هذا البحث بالإشارة إلى الآثار الاقتصادية والاجتماعية لتلك الظاهرة كالتالي:

أولاً: الآثار الاقتصادية:

يمكن لآثار الفساد أن تظهر بشكل عام على مؤشرات التنمية و على القدرة التنافسية للاقتصاد ، وكما هو معروف يوجد تناسب عكسي ما بين قدرة الاقتصاد على التنافس الخارجي وبين انتشار سلوك الفساد، وعليه

⁶ ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 2010، ج4، ص438.

⁷ إبراهيم، مصطفى؛ وآخرون، (2011)، المعجم الوسيط، القاهرة: دار عودة ، ج1، ص302.

⁸ ابن منظور، المصدر السابق، ج11، ص636.

⁹ إحسان، باسمه علي، (2014)، الفساد الإداري والمالي في العراق مظاهره وأسبابه وسائل علاجه، مجلة كلية التربية الإسلامية، المجلد20، العدد85، 2014.

¹⁰ المصدر نفسه.

¹¹ عسرة، أنطون، (2004)، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد، مجلة المستقبل العربي، العدد30، ص126.



فإن من أهم المتغيرات الاقتصادية التي يمكن أن يؤثر الفساد عليها هي التضخم وتعزيز الدين الخارجي والبطالة؛

1-أثر الفساد في زيادة التضخم:

لقد عانى الاقتصاد العراقي مشكلة تعدّ من أخطر المشاكل الاقتصادية التي تعاني منها البلاد نتيجة انتشار ظاهرة الفساد الإداري والمالي ألا وهي مشكلة التضخم؛ وقد تزايدت نسب الفساد بعد عام 2003 بشكل لافت بسبب الاختلافات الهيكلية وتولي أشخاص لا يتمتعون بالجدارية إدارة الوزارات والمؤسسات، وكان لأولئك الأشخاص مساهمة جادة في خلق الازمات وهو ما ضاعف من ظهور حالات الفساد في جميع مفاصل الدولة، لهذا تضاعفت موجات التضخم وبدأت المشكلة انطلاقاً من ارتفاع الأسعار بشكل تدريجي بعد حدوث أزمة المنتجات النفطية، ثم انتقل الفساد إلى قطاع النقل، ثم ما لبثت أن وصلت إلى حياة المواطنين وإلى لقمة عيشهم مع تفاقم أزمة الطاقة والطلب المتزايد على الوقود من أجل تشغيل مولدات الطاقة الكهربائية مما تسبب بتدني مستويات المعيشة وانخفاض الأجور ، وبالتالي تفاوتت مستوياتها بين طبقات المجتمع، ليحدث نوع من الانقسام الطبقي حيث نجد تعيش في رفاهية بسبب قربها من صنّاع القرار أصحاب المسؤوليات في الدولة وبالتالي ارتفاع أجورهم، وفئة تكاد أجورها لا تسدّ رمق العيش مع ارتفاع في أسعار السلع في الأسواق المحلية، مما يشير إلى تآكل القيمة الواقعية للنقود و انعكاس ذلك الأمر على الكثير من الأمور الأخرى¹² مثل: انخفاض جودة السلع: مع انعدام ثقة الفرد بالعملة المحلية يتضاعف طلبه على السلع والخدمات مما يجعل المنتجين غير مهتمين بنوعية السلع طالما أنه هناك طلب متزايد عليها.

زيادة الهوة بين الدخل ومستوى المعيشة

ورغم محاولات الحكومة لتغطية هذا الازدياد من خلال زيادة رواتب موظفيها إلا أنّ نقص الخدمات الضرورية وتدنيها لم ينجح لتزايد حالات الفساد الإداري والمالي المنتشرة في قطاع الخدمات، مما جعل الفرد يتحمل عبء ارتفاع الأسعار دون أن يكون لديه دخل إضافي، وهو ما يشير إلى أن ازدياد الفساد في المجتمع العراقي سيزيد من مشكلة التضخم.¹³

2-أثر الفساد في تعزيز البطالة:

بعد تأزم في الوضع السياسي في العراق إثر غزو الكويت تعززت مشكلة البطالة في المجتمع لدرجة كبيرة خصوصاً مع فرض الحظر والعقوبات الاقتصادية، ناهيك عن تخلي العديد من الموظفين عن عملهم والتحاقهم بالقطاع الخاص أو التحاقهم بمجال المهن والحرف لتلبية احتياجات المعيشة، وما عمّق هذه المعاناة هو التغيير السياسي بعد عام 2003 فتزايدت حالات البطالة بكل أنواعها بشكل كبير ، وذلك من خلال تسريح عدد من منتسبي الجيش والاعهزب الأمنية، وتسريح عدد من موظفي بعض الوزارات البالغ عددهم مليون شخص لتتضاعف بذلك الكلفة الاجتماعية التي تتكبدها الدولة،¹⁴ والسبب وراء هذا تعطل مشاريع الإنتاج وتوقف تدفق معظم الأموال المخصصة للتشييد واستكمال المشاريع وإعادة الاعمار حيث تمت سرقتها عبر حملات منظمة و لم يصل من هذه المبالغ سوى عشرة بالمئة بينما ذهب الباقي هباء، هذا كله بسبب الفساد الإداري

¹² صالح، محمد عبد، التضخم في الاقتصاد العراقي، الأسباب-الآثار- المعالجات، مركز الدراسات القانونية والسياسية، جامعة النهدين، 2006، ص19.

¹³ صلاح، عماد، (2018)، الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد في العراق، مجلة المستقبل العربي، العدد309، مركز دراسات الوحدة العربية، ص22.

¹⁴ الحسيني، بادل جودت، (2004)، الأساسيات الاقتصادية في العراق والتطلعات السياسات الاجتماعية من مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص7.



والمالي المنتشر في أجهزة الدولة ومؤسساتها، مما جعل المنظمات الدولية تصنف العراق في مركز متقدم في الفساد¹⁵

3- أثر الفساد في زيادة الدين الخارجي

لقد عانى الاقتصاد العراقي من أعباء كبيرة وضخمة خلفت ديون كبيرة لصالح الدول العربية والأجنبية، فصار مثقلاً بالديون وأضحت تلك المديونية من أكبر العقبات التي تعيق عملية التنمية، فقد كان العراق في الماضي يحتل المركز الرابع عربياً على صعيد الفائض المالي، أما اليوم وبسبب انتشار الفساد الإداري والمالي و السياسات الخاطئة أصبح العراق يحتل مراكز متقدمة في حجم المديونية. إن التمعن في الواقع العراقي اليوم يشير إلى صعوبة مهمة التخلص من تلك الديون وذلك بفعل التخطيط الداخلي واعتماد الاقتصاد بشكل رئيسي على النفط الذي يتم تهريبه بشكل يومي بسبب الفساد المالي مما يقلل من القيمة الحقيقية لتلك الثروة، ناهيك عن القروض الكثيرة والكبيرة التي تقدمها الدول للعراق للبدء بإعادة إعمارها.¹⁶

ثانياً: الآثار الاجتماعية

أ. انهيار اخلاقيات الوظيفة العامة:

من المؤكد أنّ المحاباة والمحسوبيات والواسطة الناتجة عن استغلال علاقات الأقرباء و المعارف تساعد في نمو ظاهرة الفساد، لذلك نرى أنّ هذه الآلية تنخر في مفاصل الدوائر الحكومية وخصوصاً المناصب الإدارية الرفيعة، والتي تعتمد عادة على عناصر غير كفؤة مما ينتج عنه ضعف الحكومة وانحسار هيبة الدولة وكذلك تراجع ثقة الناس بالدولة بسبب تراكم الكوادر غير المؤهلة الفاسدة وإدارتها لها¹⁷

كما أنّ الواسطة والمحاباة والمحسوبية تقلل من فرص العدالة والمساواة وبالتالي تتغير المعايير فالترقيات الوظيفية والعلمية تصبح خاضعة للمحسوبيات بدلاً من المؤهلات العلمية فيتحوّل الفساد إلى عامل طرد للمؤهلات والكفاءات العلمية التي تترك العراق وتهاجر إلى دول أخرى سعياً وراء فرص عادلة وأكثر مساواة، وبهذه الطريقة تضيق الطاقات وتهدر بدل الاستفادة منها في البلاد.¹⁸

ب. سيادة القيم الدخيلة على المجتمع:

نتج عن الممارسات والآليات الفاسدة سيادة قيم ومعايير جديدة طرأت على المجتمع، وبالتالي أصاب الخل منظومة القيم وأخلاقيات القيم وأصبحت الرشوة و السمسرة والعمولة هي السائدة لتأخذ شكلاً أصبح نظاماً للحوافز التي يحصل عليها الموظف من المعاملات اليومية، فتأثرت اخلاق المجتمع بهذا الانهيار، وطفّت على السطح مسميات تبرر الحالة الفاسدة بل وانتشر من يدافع عنها ويروج لها، بحيث صارت النظرة لظاهرة الفساد أنه من مقومات التنمية وطفّت على السطح مصطلح يسمى بالفساد المنتج.¹⁹

ج. إشاعة ثقافة الفساد:

¹⁵ شمخي، جبر، (2007)، الفساد الإداري، المفهوم والنثار، جريدة الصباح، العدد 1090، ص 12.

¹⁶ المصدر نفسه.

¹⁷ قبانجي، يعقوب، (2006)، العوامل والآثار في البيئة الاجتماعية ونسق القيم، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، ص 265.

¹⁸ العنزي، السعدي، (2007)، وجهة نظر تحليلية في الفساد، نشرة دورية، هيئة النزاهة، دائرة التعليم والعلاقات العامة، العدد الثالث، ص 32.

¹⁹ عبد الفضيل، محمود، (1999)، الفساد وتداعياته في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، المجلد 22، العدد 243، ص 6.



إنّ المساهمة الكبيرة للفساد وانتشاره بشكل كبير وشائع يعمل على ظهور حالة من عدم احترام القوانين والمؤسسات ويعطي صورة عامة عن القيم الاستهلاكية وبالتالي تشكل فيما بينها قنوات للتداول الرمزي للسيطرة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. وفي ضوء نظام العلاقات الرمزية تصير الثروات الناجمة عن الفساد مصدراً لتغذية المواقع واحتلالها في تلك الشبكة من العلاقات المسيطرة أو في شبكة الخدمات العامة، فيصير الفساد ثقافة منتشرة وهو ما ينطبق على الواقع العراقي بشكل كبير بسبب استقرار تلك الثقافة.²⁰

د. إضعاف أخلاقيات العمل في المجتمع:

في ظل الأنشطة المتنامية لعلاقات السوق، وفي ضوء الانفتاح على تدفق السلع والصور والانماط السلوكية التي تندرج تحت اسم العولمة، وفي سياق إعادة تشكيل و ترتيب منظومة القيم، فإن الفرد يساهم في تغذية الانتقال وتسريعه من القيم الجماعية المعتمدة على جماعة متماسكة، إلى قيم اللاهثين خلف النجاح الفردي، فتصير الأولوية للثراء السريع وغير المشروع وتتصدر باقي القيم، وهو ما يضعف في المجتمع أخلاقيات العمل، و تتسارع عمليات الفساد الشبكية لاستكمال تدمير العمل المنتج.²¹

المبحث الثاني: أساليب وتقنيات جمع الأدلة

هناك عدد من الأدوات والوسائل المستخدمة من قبل المحققين لجمع الأدلة في قضايا الفساد الإداري والمالي حيث تختلف وتتوسع في كل دولة حسب الجهة التي تقوم بالتحقيق في قضايا الفساد و تعمل على جمع الأدلة، إن أول دور يقوم به المحقق إجراء التحقيقات الأولية في جميع جرائم الفساد الإداري والمالي.

صدر في العراق العديد من التشريعات الخاصة بمكافحة الفساد الإداري والمالي ولاسيما بعد عام 2003 حيث قام الحاكم المدني بإصدار العديد من الاوامر بمكافحة الفساد مثل الامر رقم 55 لعام 2004 والمعني بتشكيل مفوضية النزاهة.

و تخضع مفوضية النزاهة بموجب ذلك الامر إلى عدد من الاحكام المتمثلة بما يلي:

- مجلس الحكم في العراق يكفل تشكيل تلك الهيئة وقيامها بوظائفها بطريقة ملائمة تتناسب مع ما صدر عن سلطة الائتلاف المؤقتة.

- كذلك يكفل نهوض تلك الهيئة بوظائفها باعتبار أنها الجهاز الرئيسي في العراق لتطبيق قوانين خاصة بمكافحة الفساد، وقيامها لوظائفها بالتنسيق مع هيئة التدقيق المالي و المفتشين العموميين.

- المدير الاداري للسلطة المؤقتة له الصلاحية الكاملة في تعديل القانون الذي بموجبه تشكلت هيئة النزاهة.²²

ومن أهم واجبات الهيئة وصلاحياتها فهي كالتالي:

- التحقيق في كافة قضايا الفساد.
- وضع تدابير لاستلام شكاوي الفساد بما فيها المزاعم المغفلة
- توظيف مدققين للحسابات مالية و محققين من الدرجة الاولى.
- إصدار لوائح تنظيمية تلزم المسؤولين الكشف عن أصولهم المالية
- اقتراح تشريعات للقضاء على الفساد وتعزيز ثقافة النزاهة والاستقامة والشفافية.²³

²⁰ قبانجي، يعقوب، المصدر السابق، ص266.

²¹ الوائلي، ياسر خالد، (2005)، الفساد الإداري مفهومه ومظاهره، مركز المستقبل للدراسات، ص26.

²² عبود، سالم محمود، (2008)، ظاهرة الفساد الإداري والمالي دراسة في إشكالية الإصلاح الإداري للتنمية، المكتبة الوطنية، بغداد، ص15.



وليس خافياً الدور الكبير الذي تقوم به هيئة النزاهة في مواجهة ظاهرة الفساد الاداري والمالي من خلا ممارستها للواجبات القانونية باعتبارها مؤسسة دستورية وجهاز رئيسي مستقل لمكافحة الفساد، كما انها تخضع لرقابة مجلس النواب حسب ما ورد في المادة 102 من الدستور العراقي لعام 2005، لكن بعد سنة 2010 أصبحت تلك الهيئة خاضعة لرقابة رئيس مجلس الوزراء، ويحق لهيئة النزاهة أن تحقق في قضايا الفساد وتصبح طرفاً في تلك الدعوى ويحق يحق لها أن تستعين بالاجراءات الجنائية للفصل في تلك القضايا، و يحق لها التحقيق في قضايا الفساد المنطوية على اعمال ترجع للماضي بصلة.²⁴

و يحق لهيئة النزاهة أن تطلب من كبار مسؤولي الدولة وأولادهم القصر و زوجاتهم كشوفاً عن المصالح المالية من اموال ورصيد مالي في المصارف عقارات وسندات وأسهم وجميعها لها فعالية وقوة القانون ويتم تعديلها بين الحين والآخر، ويمكن ان تشمل تلك الاجراءات كل من:

رئيس الجمهورية، ورئيس مجلس الوزراء و مجلس النواب ومعاونيهم، الوزراء ووكلاء الوزارة وكذلك مدراء الهيئة واصحاب الدرجات ونوابهم ووكلائهم، و المحققين والنائب العام وضباط الشرطة والمشرفين العاملين، وكل من يشغل منصب عسكري او أمني؛

وهيئة النزاهة يحق لها إحالة مخالفة الموظف المتعلقة بالخدمة العامه للاعلى منهم وطلب اتخاذ تدابير واجراءات تأديبية، أي أنه يحق لهيئة النزاهة مراجعة قانون انضباط الموظفين فقد حددت المادة (5) من هذا القانون مظاهر و أنواع الفساد والانحرافات الادارية والوظيفية الصادرة عن الموظفين خلال قيامهم بوظائفهم وعدّها جرائم تأديبية، ومنذ عام 2004 حتى الآن بلغ عدد الدعاوي التي احيلت الى الهيئة ثلاثة الاف لكن لم يبق ذلك القانون طويلاً فصدر القانون الخاص بهيئة النزاهة رقم (30) لعام 2011 والذي قام بالغاء القانون القديم الصادر عن بريرير وأصبحت هيئة النزاهة هيئة مستقلة تخضع لرقابة مجلس النواب²⁵

بعد ذلك صدر قانون المفتشين العموميين حسب الامر رقم (57) لسنة 2004،²⁶ وذلك لحاجة الوزراء لكوادر مهنيين مؤهلين يتصفون بالموضوعية ممن يكرسون جهودهم لتحسين أداء الوزارة ومكافحة أعمال التبذير والغش واستغلال السلطة. كما يُخضع هذا القانون أداء الوزارات لتدابير التدقيق والتحقيق من اجل رفع مستويات المسؤولية والنزاهة والاشراف في عمل الوزارات للحيلولة دون اساءة استعمال السلطة ووقوع اعمال غش،

ومن اهم وظائف مكتب المفتش العام ما يلي:

-مراجعته كل سجلات الوزارة وفحص أنشطتها لضمان الشفافية والنزاهة،

-اجراء تحقيق اداري بطريقة تتماشى مع السلطات الممنوحة لها،

-تدقيق عمليات الوزارة ومراجعة مهامها من أجل تدبير المصروفات وضمان جدوى الاداء،

-تلقي الشكاوي حول اعمال الغش والتبذير واستغلال السلطة،

-توفير المعلومات و الادلة الخاصة بانشطة واعمال يحتمل ان تكون اجرامية،

²³ القسم الخامس من الأمر رقم 55 لعام 2004 والمعني بتشكيل مفوضية النزاهة.

²⁴ عبدالزهره، علي رسول، (2023)، دور محقق هيئة النزاهة في الدعوى الجزائية (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير في القانون، جامعة كربلاء، ص181.

²⁵ المادة (2) من القانون الخاص بهيئة النزاهة رقم (30) لعام 2011.

²⁶ جريدة الوقائع العراقية، العدد 2981-2004، ص47،



-تلقي الابلاغات و الشكاوي والابلاغات من أية جهة كانت

-اتخاذ كل الاجراءات والتدابير اللازمة على كل أصعدة عمليات الوزارة لضمان عمل المفتش العمومي.

أما أهم سلطات مكتب التفتيش العام فهي كالتالي:

- اصدار طلبات من اجل استدعاء الشهود واليمين والقسم والاستماع وكذلك سلطة الاستماع لاقول الشهود.

- الزام موظفي الوزارة بتبليغ مكتب المفتش العام بكل ما له علاقة بمعلومات تحدث في الوزارة كأعمال التبذير والفساد والغش واستغلال الموارد ومخالفات القانون²⁷

أما ديوان الرقابة المالية فهو واحد من الأركان الثلاثة التي تعمل في مكافحة الفساد ناهيك عن هيئة النزاهة و المفتشين العموميين. وتم تشكيل ديوان الرقابة المالية بموجب القانون رقم (6) لعام 1990 حيث ضم القانون على صلاحيات ومهام هذا الجهاز المتمثلة بما يلي:

- رقابة وتدقيق حسابات الجهة الخاضعة للرقابة المالية و التحقق من سلامة تطبيق كافة القوانين والانظمة والتعليمات المالية مشتملاً على:

أ.فحص وتدقيق معاملة الانفاق العام بغية التحقق من صحتها وعدم تجاوز ما هو مخصص لها من اعتمادات في الموازنة والتأكد من عدم حصول هدر أو تبذير أو استغلال للموارد.

ب.فحص وتدقيق المعاملات وتقدير الموارد العامة وجبايتها بغية التأكد من سلامة التدابير وحسن تطبيقها

ج-إبداء الرأي حول القوائم والبيانات والتقارير الخاصة بنتائج الأنشطة والوضع المالي للجهات للرقابة

- رقابة وتقويم الاداء حسب أحكام القانون.

-تقديم مساعدة فنية في مجالات المحاسبة والرقابة

- وضع القواعد والأصول المحاسبية وتطويرها

و ألغى الامر الصادر عن برير بموجب قانون ديوان الرقابة المالية رقم (31) لعام 2011 وحدد لقانون أهداف الديوان كالاتي:

- حماية المال العام من الهدر والتبذير وضمان كفاءة استعمال المال العام.

- تطوير عمل وكفاءة الجهات الخاضعة للرقابة.

- المساهمة بدعم الاقتصاد ونموه واستقلاليتة.

- تعزيز القواعد القابلة للتطبيق على الادارة والمحاسبة بشكل مستمر

اما وظائف الديوان حددتها المادة (6) من القانون وهي مشابهة لمهامه وفق القانون الملغى²⁸

وللوقوف على تقنيات و أساليب جمع الأدلة سنقوم بتقسيم هذا المبحث الى مطلبين، المطلب الأول تقنيات جمع الأدلة وتحليلها في مرحلة التحري والمطلب الثاني تقنيات جمع الأدلة وتحليلها في مرحلة التحقيق

المطلب الأول: تقنيات جمع الأدلة وتحليلها في مرحلة التحري

لا تخفى أهمية مرحلة التحري في كشف جرائم الفساد الإداري والمالي، وهناك العديد من الهيئات المختصة بالتحري في جرائم الفساد في العراق، ومن تلك الهيئات ديوان الرقابة وهيئة النزاهة و كذلك المفتشون

²⁷ أيوب، مها محمد، (2011)، التشريعات القانونية العراقية المتعلقة بمحاربة الفساد في العراق، جامعة النهريين، كلية الحقوق ،

ص11.

²⁸ المادة (13) من قانون ديوان الرقابة المالية رقم (31) لعام 2011



العموميون، علماً أنّ عمل هذه الهيئات لا يقتصر فقط على مرحلة التحري عن جرائم الفساد بل يتخطاه للتحقيق فيها، وقام قانون ديوان الرقابة رقم (42) لسنة 1968 و القانون(194) لسنة 1980 بمنح ديوان الرقابة المالية اختصاصات وصلاحيات قضائية واسعة إضافة الى حقه في طلب تعديل القوانين الخاصة بمحاربة الفساد وكذلك الاعتراض عليها²⁹ كما أوضحت المادة (14) من قانون ديوان الرقابة المالية رقم(31) سنة 2011 أنه يحق للديون الطلب من هيئة النزاهة او المفتش العام البدء بعمليات التحري والتحقيق واتخاذ التدابير اللازمة لازالة المخالفة عند اكتشاف مخالفة ، وصدر قانون هيئة النزاهة رقم (30) لسنة 2011 وورد في المادة (3) منه أن تقوم هيئة النزاهة بالمساهمة بمنع ومحاربة الفساد ومتابعة قضايا الفساد التي يقوم محققوا الفساد بالتحقيق فيها من خلال ممثل قانوني عن هذه الهيئة والقيام باي عمل يساعد على الوقاية من الفساد ومكافحته شريطة ان يكون ذلك العمل فاعلاً ومناسباً في تحقيق اهداف الهيئة³⁰ كما تم تشريع الامر رقم (57) لعام 2004 الصادر عن سلطة الائتلاف المنحلة الخاص بالمفتشين العموميين حيث قام بوضع برنامج فعال بموجبيهيضع أداء عمل الوزارات لإجراءات المراجعة والتدقيق والتحقيق من اجل رفع مستوى المسؤولية والنزاهة، وقام هذا الامر بتشكيل مكاتب للمفتشين العموميين من اجل اتخاذ اجراءات التفتيش والتدقيق والتحقيق في أي عمل لمراجعة الأداء وفق المعايير المهنية. ولا يخفى أن الهدف الأساس والأول من التحري وجمع الأدلة هو التحضير للتحقيق الابتدائي حيث يقوم أعضاء الضبط القضائي هذا التحري، كما عينت المادة (41) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم 23 لعام 1971 السلطة المختصة بالتحري عن الجرائم بشكل عام حيث جاء فيها:

"يكلف أعضاء الضبط القضائي بالتحري عن الجرائم وقبول الاخبارات والشكاوي التي تصل اليهم ويجب عليهم تقديم المساعدة اللازمة للمحققين واعطائهم المعلومات الواصلة اليهم عن جرائم الفساد وضبط المرتكبين من أجل تسليمهم للسلطة المختصة، كما يجب عليهم تثبيت كل التدابير التي قاموا بها وفق محاضر موقعة يشرحون من خلالها الوقت الذي اتخذت فيه الإجراءات ومكانها وأن يقوموا بارسال الاخبارات و الشكاوي والمحاضر والأوراق والمواد المضبوطة لحاكم التحقيق فوراً³¹ ونستنتج من تلك المادة أن أعضاء الضبط القضائي بمثابة السلطة التي عهد المشرع اليها التحري عن جرائم الفساد الإداري والمالي، والمقصود من التحري جمع المعلومات الخاصة بالجريمة والبحث عن فاعلها بكل الأدوات المتاحة كما يتولى أعضاء الضبط القضائي القيام بتلك المهمة، ويصح ان تكون إجراءات التحري قبل ظهور الجريمة او بعد ظهورها، مع ضرورة ان لا تتضمن مساساً بحرمة شخص او مسكن المتهم، وهو ما يميز إجراءات التحري عن إجراءات التحقيق.³² وتكمن أهمية مرحلة التحري في انها المرحلة السابقة لمرحلة التحقيق الابتدائي كما انها إجراءات تخرج عن معنى الخصومة الجنائية، لانها تمهيد للدعوى الجزائية بغية البحث عن مرتكبي جرائم الفساد وجمع التحريات الضرورية للتحقيق في الدعوى، وهي بذلك تغاير تدابير التحري وإجراءات التحقيق الابتدائي الذي يعد المرحلة الأولية من مراحل الدعوى الجزائية، فهذه الدعوى لا تتحرك إلا وفق بالتحقيق ولا تعتبر منطلقة بأية إجراءات التحري، بينما نرى أنّ أعمال التحري لا يستوحى منها أية أدلة قانونية، وهذا ليس معناه أن مرحلة التحري ليست ذات أهمية بل أنّ لمرحلة التحري أهمية عملية لا يمكن إنكارها على اعتبار أنها تمنح للجهات المختصة حرية التصرف في ظل ما جاء في محضر جمع التحريات، كما يلعب التحري دوراً هاماً في سرعة التدابير وتسهيل عمل التحقيق الابتدائي والمحاكمة في الحالات التي ينبغي رفع الدعوى فيها دون تحقيق كما لا يمكن لسلطة التحقيق إصدار أمر بالقبض على أي شخص وتفتيشه إلا عبر تحريات

²⁹ القسم (1) من الامر (57) لسنة 2004 الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة.

³⁰ محمد، بهاء زكي، (2007)، الفساد الإداري صوره أسبابه ومعالجته لمكتب المفتش العام، بغداد، وزارة النفط ، ص39.

³¹ المادة (41) من قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم 23 لعام 1971.

³² حسني، محمود نجيب، (1988)، شرح قانون الإجراءات الجزائية، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة ، ص377.



يقوم بها أعضاء الضبط القضائي، في غير تلك الحالة يقع أمر القبض والتفتيش باطلاً³³، وتتجلى أهمية هذه المرحلة أكثر في أنّ المحكمة تعول على ما جاء في محاضر جمع معلومات في بناء عقيدتها على اعتبارها معززة لما جاءت له من أدلة طالما أنها قد عرضت على بساط البحث، ويمكن للمحكمة أيضاً أن تستند لاعتراف المتهم الذي يرد في محضر التحري حتى لو عدل عنه فيما بعد ذلك.

لم تذكر قوانين الإجراءات الجنائية تقنيات وأدوات التحري على سبيل الحصر حتى لم يحدد المشرع الأداة التي يمكن للمحقق أو من يقوم بالتحري أن يلجأ إليها، بل إنه أجاز اتخاذ كافة الوسائل الكفيلة بالحفاظ على أدلة الجريمة³⁴ وعليه يكون أشار بكيفية تضم جميع الإجراءات التي يعتبرها مناسبة، و الوسائل والادوات التي يستعملها المحقق يجب أن تكون مشروعة، فلا يحق لمن يقوم بالتحري الاتيان بسلوك يسيء لحرية الافراد أو يشكّل تعرضاً لحرمة مساكنهم، فالمساس بتلك الحرمات أو الحريات مرفوض الا في بعض الحالات التي يسمح بها القانون، وبهدف بلوغ تلك الغاية يجب على المحقق والتحري الالتزام ببعض المبادئ الدستورية والقانونية كيلا تكون تحقيقاته أو تحرياته باطلة بسبب عدم مشروعية الوسيلة³⁵ ومعنى قولنا أنّ الوسيلة المستخدمة في جمع الأدلة مشروعة أنها مطابقة للقانون في مبادئه أو روحه أو نصوصه، ومن الأدوات المشروعة على سبيل المثال الاستعانة بمخبرين سريين لجمع المعلومات، أما الوسائل غير المشروعة فكثيرة كالتحريض الصوري لارتكاب الجريمة من اجل ضبطها وتسهيل عملية التحري على مرتكبها، كما أنّ مرتكب الجريمة التي تعدّ من جرائم الفساد الإداري والمالي لم يعد يستعمل الوسائل الكلاسيكية لارتكاب جريمته، بل أصبح يستعمل الوسائل العلمية الحديثة بطريقة تمكّنه من ارتكابها بدقة أكبر، وتعطيه الفرصة للتهرب من العقاب، وهذا الامر يوجب على أجهزة البحث الجنائي الموكل اليها الكشف عن الجرائم استعمال أساليب وتقنيات حديثة في الكشف عن تلك الأدلة والجرائم، خصوصاً أنّ تلك الجرائم قد لا تترك وراءها أثر في مكان وقوعها، وعليه لن تفيد الوسائل التقليدية معها ولن تفيد في الكشف عنها³⁶.

ومن أهم التقنيات التي تُستخدم اليوم بصورة عامة والتي أصبحت من أدق الوسائل التي تكشف الجريمة ومديرها أو الضالعين فيها هي :

1-التسجيل الصوتي

2-الاخبار السري

3-جمع المعلومات والحصول على إيضاحات

4-الخط الساخن

5-البريد الالكتروني او الايميل³⁷

وهناك طرق أخرى لا تطبق في العراق كالترصد الالكتروني أو ما يسمى اعتراض المراسلات وتسجيلات الأصوات والنقاط الصور: و الترصد الالكتروني عبارة عن تتبع سري للمجرم أو للمشتبه به قبل وبعد ارتكابه الجريمة ومن ثم القبض عليه متلبساً بها³⁸.

³³ نقض 3 مارس 1980، مجموعه احكام النقض، سنة 31، رقم 60، ص 313.

³⁴ المادة (42) من قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي.

³⁵ زوين، هشام، (2004)، موسوعة أسباب ودفع البراءة في قضايا التحريات والاذن والتلبس، ط5، المكتب الثقافي ودار سماح، ص 94.

³⁶ الربيعي، جمعه سعدون، (1996)، الدعوى الجزائية وتطبيقاتها القضائية، مطبعة الجاحظ، بغداد، ص 37.

³⁷ رشوان، رفعت، (2009)، التحري والاستدلال عن جرائم الاتجار بالبشر، بحث مقدم لندوة مكافحة جرائم الاتجار بالبشر، الامارات العربية، كلية الشرطة، أبو ظبي، ص 43.



أما تحليل الأدلة فتبرز أهمية مرحلة التحري عبر وقت اجرائه بما أنه يتم في مرحلة وسطى من مراحل الدعوى الجزائية، أي بين مرحلتين المحاكمة و الاستدلالات، وهو ما يشكل موازنة و ملائمة بين المرحلتين ومن خلاله يمكن الاستفادة من التحريات وكل الأدلة التي تقوم الضابطة القضائية بجمعها من جهة، وتوفير البيّنات والأدلة بعد القيام بفحصها وتمحيصها من قبل النيابة العامة قبل البدء بإجراءات المحاكمة التي قد تطول ، وتحدث في الوقت نفسه توازناً بين التدقيق والسرعة، ومع فحص الأدلة يتم إغلاق الطريق أمام المتهم للتلاعب بأدلة الإثبات أو التأثير على الخبراء و الشهود، فتكون أقوالهم مدونة ومحفوظة لدى النيابة العامة، ومن الممكن أن يتم توقيف المتهم واتخاذ ما يلزم من إجراءات للحفاظ على مصلحة التحقيق والتأكد من عدم فراره، وعليه فإن فحص الأدلة في تلك المرحلة وتحليلها يكفل الكشف عن الجريمة من ناحية، وعدم تضییع حقوق المتهم من ناحية ثانية،³⁹ ويقوم الخبراء الذين يستعين بهم المحقق بتزويد الضابط القضائي بالمعلومات الفنية بسبب الخبرة العملية والممارسة كخبراء الأدلة الجنائية الذين يقومون بفحص الأدلة و فحص العينات المأخوذة وفحص أي دليل يتم الاستناد اليه لاثبات الجريمة

المطلب الثاني: تقنيات جمع الأدلة وتحليلها في مرحلة التحقيق

بعد الانتهاء من مهمة التحري عن جرائم الفساد الإداري والمالي وعملية جمع الأدلة بخصوصها، والتأكد من وقوع الجريمة بعد تمكنها من جمع الأدلة والقرائن التي تنسبها لشخص ما فإنه يجب عليها عرضها مباشرة على محكمة التحقيق المختصة، أو توصي للجنة خاصة تقوم بدورها بحفظ الإخبار أو إعادة الدعوى للمحقق لإكمال الإجراءات في ضوء توصيات اللجنة، والمحقق يتحمل مسؤولية عرض الدعوى على قاضي التحقيق من دون أن يتيقن من وجود الجريمة أو الأدلة التي تشير الى مرتكبها، وعليه يتحمل مسؤولية التراخي في عرض تلك الدعوى بعد أن تتوفر الأدلة الكافية وخصوصاً إن كانت من الدعاوي الهامة.⁴⁰ ثم تبدأ بعد ذلك مرحلة التحقيق الابتدائي التي اعتبرناها مرحلة وسط تأتي بعد مرحلة التحري وتسبق مرحلة المحاكمة، وهي مرحلة هامة وضرورية لكي لا يحال على المحاكم إلا الدعاوي القائمة على سند قوي من الوقائع والقانون.⁴¹

إن الدور الأبرز والأهم في مرحلة التحقيق يكون لأعضاء الضبط القضائي حيث يعدّ نظام الضبط القضائي من المعايير والضوابط القانونية التي قام المشرع بوضعها من أجل ضمان حياة مطمئنة وأمنة في مجتمع ملئ بالأمان والاستقرار وورد في المادة (39) من قانون أصول المحاكمات الجزائية أنّ أعضاء الضبط القضائي هم السلطة التي تقوم بجمع الأدلة حسب اختصاصهم. وبعد انتهاء مرحلة التحري وجمع الأدلة تبدأ مرحلة التحقيق حيث يتم خلالها إحالة الدعوى القائمة على سند قوي من الوقائع و القانون الى المحاكم⁴² ويتولى محقق هيئة النزاهة صلاحية تكليف المتهم بحضور جلسات المحاكمة وندب الخبراء واستجواب المتهم و سماع الشهود وكل ما له علاقة بالتحقيق باستثناء التوقيف أو أمر القبض فهذا حسب المادة (92) من قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي من اختصاص القاضي.⁴³

وتعد إجراءات التحقيق الابتدائي بمثابة الاجراء الأولي الذي تقوم الدعوى الجزائية عليه وتتخذ تلك الإجراءات طبيعة العمل القضائي⁴⁴، وتلك الطبيعة كامنة في إمكانية تقديم دليل مستمد أو مأخوذ من الواقع

³⁸ عبد القادر، مصطفى، (2009)، أساليب البحث والتحري الخاصة وإجراءاتها، مجلة المحكمة العليا، العدد2، ص70.

³⁹ حسني، محمود نجيب، (1988)، شرح قانون الإجراءات الجزائية، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة، ج1، ص621.

⁴⁰ الفقرة (8) من إجراءات استلام مزاعم الفساد النافذة في 2008/10/1 والصادرة عن هيئة النزاهة.

⁴¹ جوخدار، حسن، (1990)، أصول المحاكمات الجزائية، ج2، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، دمشق، ص192.

⁴² (14) الشهاوي، قذري عبد الفتاح، (2002)، ضوابط الاستدلالات والايضاحات والتحريات والاستخبارات في التشريع المصري والمقارن، القاهرة: منشأة المعارف، ص230.

⁴³ الامر (77) لسنة 2004 الخاص بديوان الرقابة المالية.

⁴⁴ حسني، المصدر السابق، ص614.



وإجراءات القسر الرامية للوصول إلى الحقيقة واعتماد الرأي الذي يتم تعزيزه بحياد القاضي أو المحقق. وصفة القضائية هي في حقيقة الأمر شرط لمن سيقوم بإجراءات التحقيق لأنه جزء له علاقة بالحريات⁴⁵ والأجراء المتخذ من قبل سلطة التحقيق يشترط فيه لكي يحافظ على طبيعته القضائية التركيز على تمحيص أدلة الجريمة وتحليلها ونسبتها للفاعل إما سلباً أو إيجاباً مع مراعاة حقوق الفاعل لتلك الطبيعة واحترامها.⁴⁶ والطبيعة القضائية لإجراءات التحقيق تستند إلى أنها جزء من الوظيفة القضائية المسماة حراسة الحريات، والسبب في التسمية كفايتها أو لجمع الأدلة ضد المتهم كيلا يفلت من حكم القانون وما تستدعيه حالة الحفاظ على التوازن بين حق الدولة في العقاب و قرينة البراءة. لذلك لا يعدّ كل تدبير صادر من سلطة التحقيق ذو طبيعة قضائية، لأن بعض الأوامر تصدر باعتبارها سلطة فصل فيال نزاع وهي تلك الأوامر القضائية التي تصدر عن سلطة التحقيق باعتبارها سلطة لفك النزاع وليس لأنها سلطة تحقيق مثل أمر الإفراج عن المتهم بطلب منه و رد الأشياء المضبوطة و التصرف بالتحقيق بالغلق أو الإحالة.⁴⁷ و تعدّ الأوامر القضائية بمثابة مضمون الوظيفة القضائية لسلطة التحقيق وعليه فإن تلك الأوامر الصادرة عن سلطة التحقيق توصف بأنها أوامر قضائية أو عمل قضائي، أما القرارات التي تتخذها سلطة التحقيق بهدف تنظيم العمل أو إدارته أو حتى قرار ضم دعوتين، أو تأجيل جلسة المحاكمة فتكون بذلك أوامر صادرة عن سلطة التحقيق وفق سلطتها الولائية لأنها لا ترمي لمعرفة الحقيقة، أو قرار فاصل في نزاع كما أنها غير مؤثرة في حقوق الخصوم، وعليه لا يترتب على هذا الأمر تحريك الدعوى الجزائية بسبب طبيعتها الإرادية التي ترمي الى سير الإجراءات وتسهيل مباشرتها، ومن أبرز الإجراءات الاحتياطية التي تتخذها سلطة التحقيق مثل الأمر بالقبض والتوقيف والتفتيش⁴⁸ و تعدّ إجراءات قضائية لأنها ترمي لكشف الحقيقة وهي صادرة عن سلطة التحقيق ليس بصفتها سلطة فصل في النزاع بل باعتبارها سلطة تحقيق تهدف لغاية محددة متمثلة بكشف الحقيقة وفحص أدلة الثبوت، وبذلك فإنّ المشرع قد حدد شروط إجراءات التحقيق وصحتها، ولم يقرها على سبيل الحصر بل ترك هذا لحسن تقدير المحقق خوفاً من التحايل على القانون.⁴⁹

تعد هيئة النزاهة ذات اختصاص نوعي محدد في مجموعة من الجرائم، حيث تحقق فيها عبر محققها، لكن هذا الأمر لا يسلب من السلطات التي تقوم بالتحقيق في كل أنواع الجرائم الاختصاص في التحقيق بهذه الجرائم. ودعوى الفساد الإداري والمالي يتم تحريكها مثل أي دعوى جزائية بنفس الطريقة التي تحرك بها الدعوى الجزائية بناءً على إخبار أو شكوى. كما أن هيئة النزاهة لها الصلاحية في تحريك الدعوى الجزائية من خلال شكوى بالنسبة للجرائم التي تدخل في اختصاصها على اعتبار أنها علمت بوقوع الجريمة من خلال عملها الرقابي، أو خلال تحريكها عن الجرائم، أو بإخبار مقدّم منها للجهة المختصة حسب القانون بالنسبة للجرائم الأخرى التي علمت بها والتي تدخل ضمن اختصاصها. كما أن التحقيق الابتدائي الذي يقوم به محققوا هيئة النزاهة له نفس القيمة القانونية للتحقيق الذي يقوم به محققو المحاكم. وعليه يمكن أن نعدّ هيئة النزاهة جهة تحقيقية مستقلة تقوم بالتحقيق في قضايا الفساد الإداري والمالي من خلال محققها تحت رقابة القاضي أو المحكمة المختصة وإشرافهما، ومن استنتاجات التحقيق في قضايا الفساد الإداري والمالي بعد

⁴⁵ الرهيمي، جواد، (2003)، أحكام البطلان في قانون الأصول المحاكمات الجزائية، مكتب الباسم، بغداد، ص56.

⁴⁶ سرور، احمد فتحي، (1989)، الوجيز في قانون الاجراءات الجنائية، القاهرة: دار النهضة العربية، ص694.

⁴⁷ عبدالزهره، علي رسول، (2023)، دور محقق هيئة النزاهة في الدعوى الجزائية (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير في القانون، جامعة كربلاء، ص182.

⁴⁸ المواد (109-120) والمواد (92-108) من قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي.

⁴⁹ على سبيل المثال حدد قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي وفي باب التحقيق الابتدائي المواد من (51-136).



استكمال الإجراءات وتنفيذ كافة القرارات يقوم المحقق بعرض القضية على قاضي التحقيق بغرض التدقيق لإصدار القرارات والتوصيات اللازمة.⁵⁰

النتيجة

وبعد النظر في هذا الموضوع توصلنا إلى بعض الاستنتاجات وهي:

النتائج:

1. الفساد المالي والإداري جريمة خطيرة ينتج عنها تزلزل كيان المجتمع إذا انتشرت، لذلك فإن العمل على الوقاية من تلك الجريمة واتخاذ التدابير اللازمة لمكافحتها هو أمر يقع لصالح المجتمع حتى لو نتج عنه تكاليف ونفقات كبيرة، وهنا تكمن أهمية دور المحقق في جمع وتحليلها الأدلة والمحافظة عليها في مرحلتها التحري والتحقيق.
2. ومن أهم الوسائل المستخدمة اليوم والتي أصبحت من أدق الوسائل المستخدمة في كشف أو مدبر الجريمة أو حتى الضالعين فيها هي:- التسجيل الصوتي وجمع المعلومات والحصول على إيضاحات والخط الساخن والاختبار السري وجهاز كشف الكذب، كما يوجد أساليب أخرى مثل التردد الإلكتروني أو ما يطلق عليه اعتراض المراسلات وتسجيلات الأصوات والتقاط الصور
3. من الآثار السلبية للفساد أنه يخلط الفساد الإداري والمالي بتركيبية النفقات الحكومية وينتج عنه خطط معقدة ويقلل من كفاءة النظام الإداري على المدى الطويل من خلال الفساد في التوظيف. يؤدي الفساد إلى إبطاء النمو الاقتصادي لأنه يقلل من حوافز الاستثمار لكل من المستثمرين المحليين والأجانب.
4. يتمثل دور المحقق في إجراء التحقيقات الأولية وجمع الأدلة الضرورية لكشف الجريمة والحيلولة دون فقدان أدلة إثبات الجريمة، ومنع توقف التحقيقات سواء كانت أدلة إثبات أو نفي والتي ينبغي أن تكون كاشفة للحقيقة كما أن الأعمدة الثلاثة العاملة في مكافحة الفساد الإداري والمالي في العراق هي هيئة النزاهة، وديوان الرقابة المالية و مكاتب المفتشين العموميين الملغاة.
5. بسبب أهمية تحليل الأدلة فإنه عندما يرى المحقق ضرورة إجراء رأي خبير إما مباشرة أو بناء على طلب أحد الأطراف، فإنه يقوم بإصدار أمر بإحالة الأمر لرأي خبير. وينبغي على المحقق أن يحدد بدقة المسألة التي تتطلب رأي الخبير. أما حول طريقة اختيار الخبير الذي يقوم بتحليل الأدلة فيقوم المحقق باختيار الخبير بالفرعة من بين الخبراء القضائيين الرسميين من ذوي الكفاءة في المجال المعني. وإذا تعدد الخبراء، فالعدد المختار يجب أن يكون فردياً، بحيث رأي الأغلبية هو المعيار عند وجود اختلاف في الرأي.
6. يقوم المحقق بتقييم القيمة الإثباتية للأدلة والإمارات القانونية والقضائية بالحد الذي يقتنع به ضميره، وفي هذا الموقع يمكن لدليل قوي في الظاهر أن لا يقبله القاضي بينما نلاحظ أن دليلاً آخر في حالته الأولى وله قيمة إثبات أقل قد يؤدي إلى إقناع وجدان القاضي، والمقصود من تقييم الدليل هو ردة الفعل النفسية التي يعلنها المحقق

التوصيات:

1. بما أن جهاز التفتيش يغطي موضوع الرقابة بأبعاد اقتصادية وسياسية وثقافية واجتماعية فيمكن اعتباره ضامناً لإعمال حقوق المواطن ومنع التعدي عليها وكذلك معالجة الربع والرشوة، لذا نوصي

⁵⁰ إبراهيم، نوال طارق، (2019)، المظاهر القانونية للفساد واستراتيجية مكافحته في تعزيز قيم النزاهة، مجلة مركز حكم القانون ومكافحة الفساد، العدد 4.



بمراقبة أداء المؤسسات ومتابعة الشكاوى والانتقادات العامة، وكلها من مظاهر التعامل مع حقوق المواطنة

2. نوصي بالتفتيش المستمر والاستثنائي للمنظمات والهيئات التنفيذية، إضافة إلى زيادة سلطة منظمة التفتيش، كما إن الرقابة والتفتيش والحرب ضد الفساد والمحاولات غير المشروعة لتحقيق الربح، ولاسيما في القطاع العام، ستقود مرافق البلاد نحو الإنتاجية والتقدم، وستحول دون هدر الموارد العامة، وهكذا سيتحقق الرخاء وتحسين الأنظمة في القطاع العام بما يحقق الرفاهية العامة والاجتماعية للمجتمع، وهو في حد ذاته مثال على حقوق المواطنة

3. نوصي توفير الأجواء اللازمة والتقنيات الحديثة للمحققين ولعاملين في الهيئات المختصة بمكافحة الفساد و إعادة عمل مكاتب لمفتشين العموميين باعتبارهم الرقابة السابقة والكاشفة للفساد بموجب قانون يصدر من السلطة التشريعية وكذلك لاستعانة بالموظفين المتقاعدين من أصحاب الاختصاص للتفتيش على العقود المهمة في الوزارات ومدى مطابقتها للمواصفات المطلوبة

المصادر القرآن الكريم

- 1) إبراهيم، مصطفى؛ وآخرون، (2011)، المعجم الوسيط، القاهرة: دار عودة.
- 2) إبراهيم، نوال طارق، (2019)، المظاهر القانونية للفساد واستراتيجية مكافحته في تعزيز قيم النزاهة، مجلة مركز حكم القانون ومكافحة الفساد، العدد4.
- 3) ابن منظور، محمد بن مكرم، (2010)، لسان العرب، دار صادر، بيروت.
- 4) إحسان، باسمة علي، (2014)، الفساد الإداري والمالي في العراق مظاهره وأسبابه وسائل علاجه، مجلة كلية التربية الإسلامية، المجلد20، العدد85،
- 5) أيوب، مها محمد، (2011)، التشريعات القانونية العراقية المتعلقة بمحاربة الفساد في العراق، جامعة النهرين، كلية الحقوق.
- 6) الطيار، علي بن عبدالله سابع، (د ت)، التكامل المهني بين المحقق والقاضي في الدعوى الجزائية، رسالة دكتوراه مقدمة إلى جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
- 7) جعفرپورصادق، الهام، عدالتجو، اعظم، فساد مالي و راه كارهاي پيش گيري از آن .تحقيقات حقوقي بين المللي، شماره 6، 1392.
- 8) جهامي، جيران، (1998)، موسوعة مصطلحات الفلسفة عند العرب، لبنان: مكتبة ناشرون.
- 9) جوخدار، حسن، (1990)، أصول المحاكمات الجزائية، ج2، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، دمشق.
- 10) حسني، محمود نجيب، (1988)، شرح قانون الإجراءات الجزائية، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة.
- 11) الحسيني، باسل جودت، (2004)، الأساسيات الاقتصادية في العراق والتطلعات السياسات الاجتماعية من مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- 12) الربيعي، جمعه سعدون، (1996)، الدعوى الجزائية وتطبيقاتها القضائية، مطبعة الجاحظ، بغداد.
- 13) رشوان، رفعت، (2009)، التحري والاستدلال عن جرائم الاتجار بالبشر، بحث مقدم لندوة مكافحة جرائم الاتجار بالبشر، الامارات العربية، كلية الشرطة، أبو ظبي.
- 14) الرهيمي، جواد، (2003)، احكام البطلان في قانون الأصول المحاكمات الجزائية، مكتب الباسم، بغداد.



- (15) زوين، هشام، (2004)، موسوعة أسباب ودفع البراءة في قضايا التحريات والاذن والتلبس، ط5، المكتب الثقافي ودار سماح.
- (16) سرور، احمد فتحي، (1989)، الوجيز في قانون الاجراءات الجنائية، القاهرة: دار النهضة العربية.
- (17) السلمي، عياض، (2005)، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، دار التدمرية للنشر، الرياض.
- (18) الشهاوي، قدرى عبد الفتاح، (2002)، ضوابط الاستدلالات والايضاحات والتحريات والاستخبارات في التشريع المصري والمقارن، القاهرة: منشأة المعارف.
- (19) صالح، محمد عبد، (2006)، التضخم في الاقتصاد العراقي، الأسباب-الآثار- المعالجات، مركز الدراسات القانونية والسياسية، جامعة النهرين.
- (20) صلاح، عماد، (2018)، الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد في العراق، مجلة المستقبل العربي، العدد309، مركز دراسات الوحدة العربية.
- (21) عبد الفضيل، محمود، (1999)، الفساد وتداعياته في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، المجلد22، العدد243.
- (22) عبد القادر، مصطفى، (2009)، أساليب البحث والتحري الخاصة واجراءاتها، مجلة المحكمة العليا، العدد2.
- (23) عبدالزهره، علي رسول، (2023)، دور محقق هيئة النزاهة في الدعوى الجزائية (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير في القانون، جامعة كربلاء.
- (24) عبود، سالم محمود، (2008)، ظاهرة الفساد الإداري والمالي دراسة في إشكالية الإصلاح الإداري للتنمية، المكتبة الوطنية، بغداد.
- (25) عسرة، أنطون، (2004)، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد، مجلة المستقبل العربي، العدد30.
- (26) العنزي، السعدي، (2007)، وجهة نظر تحليلية في الفساد، نشرة دورية، هيئة النزاهة، دائرة التعليم والعلاقات العامة، العدد الثالث.
- (27) الفقرة (8) من إجراءات استلام مزاعم الفساد النافذة في 2008/10/1 والصادرة عن هيئة النزاهة.
- (28) قبانجي، يعقوب، (2006)، العوامل والآثار في البيئة الاجتماعية ونسق القيم، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية.
- (29) محمد، بهاء زكي، (2007)، الفساد الإداري صوره أسبابه ومعالجته لمكتب المفتش العام، بغداد، وزارة النفط.
- (30) معين، محمد، فرهنك فارسي معين، تهران، سرايش، ١٣٨٠، ج اول.
- (31) الوائلي، ياسر خالد، (2005)، الفساد الإداري مفهومه ومظاهره، مركز المستقبل للدراسات.